mroftalp htehaB ni knil muideM

ما يشترط في المؤذن | د. عبد الحكيم العجلان

عبدالكريم الخضير

قال ولا يصح الاذان الا من واحد وش معنى مين واحد يعني بان يلي اوله الى اخره فلو ان شخصا ولي اول الاذان ثم اتمه شخص اخر لم يصح ذلك. لانها عبادة فلابد ان يقوم بها شخص واحد. وهذا هو الذي كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:02

ثم قال ذكر الاولي الاذان انثى لم يصح لانه ليس على النساء اذان واضح ولو ولي الاذان خنثى فهل يصح الاذان ما نقول يصح ولا نقول لا يصح. نقول ان كانت الخنثى مشكلة - 00:00:25

فلا يصح لامكاني ان يكون انثى. والانثى لا يصح اذانها اما اذا كان خنت لكن تبين ارتفع اشكاله فهذا اه اه اذا كان قد حكم بانه ذكر فيصح اذانه. واضح؟ فلابد من التقييد هنا دائما الفقهاء يقولون - 00:00:48

يقصدون الخنثى المشكل الذي لم يتبين وذكر ام انثى نعم. قال عدل ولو ظاهرا اه هنا العدالة في في المؤذن معتبر فلو آآ وضدها ان يكون فاسقا. فيقولون ان آآ الفاسق لا يصح اذانه - 00:01:09

لا يصح آآ اذانه. لماذا آآ لانه اخبار بدخول الوقت ولا يقبل من مثله نعم وهذا هو اشهر القولين عند الفقهاء وهو مقتضى كلام الحنابلة رحمهم الله تعالى واختاره ابن تيمية. نعم - 00:01:37

لابد ان يكون عدلا فاذا كان عدلا في الباطن والظاهر فذلك التمام فان لم يعلم ما باطنه لكن على الاقل ان يكون ظاهره العدالة فلم يظهر منه ما يدل على او ما يحكم فيه بالفسق - 00:02:00

فاذا لم يوجد شيء من ذلك حكمنا بعدالته. لكن الحقيقة يشكل هنا مع انه قال هناك يستحب ان يكون امينا والامين هو العدل وهذا فيه شيء من آآ التضاد فهل تم توفيق - 00:02:17

ها وش عندك يا شيخ ها والله هو شف يمكن ان يقال لكنها تحتاج انا لا ليست عندي بمحررة. تحتاج الى او لا تحضرني الان وربما يقال امينا يعني وين فسرها الشيخ بالعدل فيه ايش قال لكن الامين هي صفة اخص. والعدالة صفة اشمل تشمل اشياء كثيرة - 00:02:39

فكونه امينا شيء وكونه عدلا شيء اتم فيطلب ذلك لكن لا تزال آآ محل اشكال خاصة ان الشارح اه اه ايش آآ فسر الامينة بالعدل حقيقة انها انها ما عرظت لي الا الان. فننظر ثم آآ نراجعها ان شاء الله في آآ وقت لاحق. نعم - 00:03:13

اذن واحد بعضه وكمله اخر او اذنت امرأة او خمساء او ظاهر الفسق لم يعتد به. هذا مفهوم ما تقدم فيما ذكر الشاه ان لو اذنت المرأة لم يكن ذلك اذانا كافيا او خنت يعني المشكل او ظاهر الفسق لم يعتد به - 00:03:40

اما اذا كان فسقه ليس بظاهر يحكم بالعدالة الظاهرة. نعم رحمه الله ويصح الاذان ولو كان ملحنا اي مطربا به او كان ملحونا لحنا لا يحيل المعنى ويكرهان من ذي لصغة فاحشة - 00:04:01

وبطل وبطل ان احيل المعنى. نعم. يقول المؤلف رحمه الله ويصح الاذان ولو ملحنا الحين هو بمعنى التطريب نعم وهو طريقة يكون بها مد للصوت آآ خفض له وآآ فيه نوع تشدق وترعيد - 00:04:23

بنحو ذلك. فهذا هو حقيقة التلحين فهذا هو حقيقة اه التلحين وهو آآ مكروه في الاذان لكن يصح الاذان معه ان لم يحل المعنى اما اذا احال المعنى فلا يصح - 00:04:52

الى حال المعنى فلا يصح واضح واصل ذلك قالوا بانه آآ طبعا هو تشبيه له بالغناء وآآ لما لما جاء عن ابن عمر قال اني لابغضك في الله من اجل انك تبغي في اذانك - 00:05:12

قالوا والبغي كما قال كثير من هو التلحين وجاء عن عمر ابن عبد العزيز رحمه الله انه قال لمؤذنه اذن اذانا سمحا والا فاعتزلنا والا فاعتزلنا ولا شك ان التلحين مما شاع في الاوقات المتأخرة - 00:05:31

وقد قيل ان اول من آآ شهر عنه التلحين آآ احد الامراء في الشام بنى مسجدا في مدرسة اظهر ذلك فشاع في الشام فكان آآ عملا شائعا وللاسف انه لم تزل مثل هذه الاشياء تسير ويتجارب - 00:05:54

الناس بها ويتنافسون فيها على حين انهم آآ تركوا آآ ما آآ قرره العلماء وآآ ما آآ تبرأ به الذمم تجمل او استحسنوا ما ما وافق اهواءهم وآآ طلبته نفوسهم ولا حول ولا قوة الا بالله - 00:06:15

نعم قال او كان ملحونا الملحون هنا من اللحن وهو آآ رفع المنصوب او نصب مرفوع او نصب المجروب وهكذا اللحن يصح معه الاذان الا ان يحيل المعنى فلو قال حي على الصلاة - 00:06:42

يقولون هذا لا يحيل المعنى لكنه لحن فيصح معه الاذان لكن لو قال اشهد ان محمدا رسول الله هذا ولا موب لحن اشهد ان محمدا رسول الله وين اللحن ها نصب رسول - 00:07:06

طيب لما نصبت رسول وش المشكلة؟ لما نصب الرسول صارت بدل من محمد كأنه قال اشهد ان محمدا او اشهد ان رسول الله ما حاله؟ ولذلك لما سمعه بعضهم قال ما حاله - 00:07:32

اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله. رسول الله لما رفعتها خبر لمحمد. واضح؟ اما اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فكأنك تقول اشهد ان محمدا او تقول اشهد ان رسولا - 00:07:49

اشهد ان رسول الله ما باله؟ اشهد ان رسول الله جاء. اشهد ان رسول الله آآ تمم الرسالة لم يتبين. فاذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله تم بها المعنى - 00:08:07

يقولون اذا كان اللحن مما يحيل المعنى لم يصح معه الاذان. لكن آآ في كل الاحوال التلحين واللحن ولو يغير المعنى فهو مكروه. فان غير المعنى صار الاذان لا يعتد به ولم يصح. وآآ لزم - 00:08:19

اه اعادته نعم. قال ومن ذي لثغة لثغة قلب بعض الحروف الى حرف اخر. كالسين شينا وآآ الكافي قافا وهكذا فاذا كان ذلك يقلبها تماما فلا آآ يكون منه آآ الاذان صحيح. لانه يقلب المعنى. لكن اذا كان لا يفصح - 00:08:39

يعني آآ فيه آآ تداخل بين الحرفين بهذا لا يسلم منه احد. فكلما كانت اكثر ظهورا كانت الكراه فيه واذا لم يكن واذا لم يكن آآ يعني آآ فيه وضوح فهو اصح والفصيح اتم في الاذان. بكل - 00:09:05

نعم طبعا ذي نثقة ان احال المعنى اما اذا لم يحل المعنى كحكم المتقدم. نعم قال رحمه الله ويجزئ اذان من مميز لصحة صلاته كالبالغ. ويجزئ اذان من مميز المميز - 00:09:29

ها يفهم مين غير المميز فغير المميز لا يصح اذانه بالمرة. والبالغ يصح اذانه اذا اكتملت الشروط الاخرى. اليس كذلك فالمشهور من المذهب عند الحنابلة انه يصححون الاذان فيه. والمقصود من صحة الاذان هنا انه لو لم يوجد غيره - 00:09:55

فيكتفى باذانه سيحصل به سقوط فرض الكفاية واضح ويستدلون بالاثر كان عمومة لي من اه الانصار يأمرونني ان اؤذن لهم. فكان يؤذن وهو صغير فيكتفى به لكن آآ عند ابن تيمية تبعا لمالك يقول لا يكون اذان المميز صحيحا الا اذا كان يؤذن - 00:10:17

وفي البلد او في المحلة من بالغ اما عند الحنابلة فيصح اذان المميز على الاطلاق. نعم - 00:10:44